

وزارة قطاع الأعمال العام

الشركة القابضة للسياحة والفنادق

مستخرج من قرارات الجمعية العامة غير العادية

للشركة القابضة للسياحة والفنادق

بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٦

مذكرة رقم (٢) : تجديد مدة الشركة القابضة للسياحة والفنادق .

القرار :

الموافقة على الآتى :

تجديد مدة الشركة القابضة للسياحة والفنادق لمدة ثلاثين عاماً

تبدأ من ٢٠٢٣/١٢/٥ وتنتهى فى ٢٠٥٣/١٢/٤

تعديل المادة (٥) من النظام الأساسى للشركة القابضة للسياحة والفنادق

لتصبح كالاتى :

المادة (٥) قبل التعديل	المادة (٥) بعد التعديل
مدة الشركة ثلاثون سنة تبدأ من تاريخ قيد الشركة فى السجل التجارى ويجوز بقرار من الجمعية العامة غير العادية إطالة هذه المدة أو تقصيرها .	مدة الشركة ثلاثون سنة تبدأ من ٢٠٢٣/١٢/٥ وتنتهى فى ٢٠٥٣/١٢/٤ ويجوز بقرار من الجمعية العامة غير العادية إطالة هذه المدة أو تقصيرها .

رئيس قطاعات المكتب الفنى

وأمين سر الجمعية العامة

على محمد حسين إبراهيم